

الدلالات الدعوية المستنبطة من قصة الأمر بذبح البقرة

إعداد

د. عابد بن عبدالله الثبيتي

الأستاذ المشارك في كلية الشريعة والأنظمة بجامعة الطائف

Abed1429@gmail.com

الدلائل الدعوية المستنبطة من قصة الأمر بذبح البقرة

د. عابد بن عبدالله الشبيبي

الأستاذ المشارك في كلية الشريعة والأنظمة بجامعة الطائف

البريد الإلكتروني: Abed1429@gmail.com

المستخلص: موضوع هذا البحث عن الدلائل الدعوية المستنبطة من قصة الأمر بذبح البقرة، ويهدف إلى بيان قصة أمر الله لبني إسرائيل بذبح البقرة كما وردت في القرآن الكريم وكتب التفسير، واستنباط الدلائل الدعوية منها المتعلقة بالداعية والمدعوين وقواعد الدعوة.

سلك الباحث في إعداده المنهج الوصفي، وخرج بعض النتائج منها: أنه يجب على الدعاة إلى الله تعالى ترکية نفوس المدعوين ليعتادوا التسلیم لأمر الله وأمر رسوله ﷺ في جميع الأحوال، وكذلك دعوتهم للتحاکم إلى الوحي المطهر حال النزاع والخصومة والاختلاف، ثم قبول حكمه، والرضا والتسلیم له، وهذه أمارة الإيمان، وأنَّ من كمال الشريعة ضبط تصرفات الناس في كل أحوالهم: حال الاتفاق والاختلاف كليهما، ففي الاتفاق يسلِّمون للوحي، وهو الأصل، وحال النزاع يتحاکمون إليه، فتستقيم بذلك أمورهم على نور من الله تعالى.

الكلمات المفتاحية: قصة البقرة، الدلائل الدعوية، ذبح البقرة، بنو إسرائيل.

* * *



Inferred Da`ya Signs From the story of the command to slaughter the cow

Dr. Abed bin Abdullah Al-Thebaiti

*Associate Professor in the College of Sharia and Regulations at Taif University
e-mail: Abed1429@gmail.com*

Abstract: The subject of this research is the preaching (da'wa) connotations derived from the story of slaughter of the cow.

It aims to explain the story of Allah's command to the Children of Israel to slaughter the cow as contained in the Quran, the books of interpretation, and devise the significance of preaching (da'wa), related to the preacher, the invitees and the rules of the call.

The researcher follow in his preparation the descriptive method, he came out with some results including.

That the preachers to Allah Almighty should purifying the souls of those who are invited to become accustomed to the order of Allah and His Messenger (PBUH) order in all cases, as well as call them to the arbitration of purity revelation in the event of conflict and dispute and disagreement.

Accepting his judgment, contentment and submission to him, this is a sign of faith. It is the perfection of Sharia to control people's actions in all their situations in both situation agreement and disagreement.

In the agreement they are delivered to the revelation, which is the origin, and in the case of disagreement they are prosecuted to it, so that their affairs are upright on the light of Allah Almighty.

Keywords: cow story, preaching semantic, slaughter cow, children of Israel.

* * *



المقدمة

الحمد لله الذي جعل القرآن آية محفوظة إلى يوم الدين، وضمّنه من أخبار الأولين ما فيه هداية للسائلين، وحفظه من التبديل والتغيير ليقى حجة على الخلق أجمعين، والصلوة والسلام على من بلغ البلاغ المبين، ودعا إلى الله تعالى بأقوام حجة وأوضح سبيلاً، صلى الله عليه وعلى آله الطيبين، وصحبه الغر الميامين، ومن سار على نهجهم واقتفى أثراً لهم إلى يوم الدين. أما بعد:

فإنَّ في قصص الأولين عظة، وفي مواقفهم عبرة، «لَقَدْ كَاتَ فِي قَصَصِهِمْ عِبْرَةٌ لِأُولَئِكَ الْأَلَبِبِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَلَكِنْ تَصْدِيقَ الَّذِي بَيْنَ يَدَيْهِ وَتَفْصِيلَ كُلِّ شَيْءٍ وَهُدُى وَرَحْمَةً لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ» [يوسف: ١١١].

ولم يزل أهل العلم في كل زمان يتدارسون القصص القرآني، ويستنبطون منه ما يكون هادياً ومعيناً على إدراك مراد الله تعالى من أوامرها ونواهيه؛ ليعبدوه على بصيرة، وتكون عقيدتهم وأقوالهم وأعمالهم على وفق ما شرعه سبحانه.

* موضوع البحث:

هذا البحث دراسة لقصة من القصص التي ذكرها الله تعالى في كتابه عنبني إسرائيل، ألا وهي قصة أمر الله تعالى لهم بذبح البقرة، وعنوانه: «الدلالات الدعوية المستنبطه من قصة الأمر بذبح البقرة».

* مشكلة البحث:

يلتقي الداعية إلى الله تعالى أحياناً بنوع من المدعويين لا يستجيب للحكم الشرعي؛ بل يحاول التقلُّل منه فيعتذر بأدنى المعاذير، فيحتاج الداعية هنا لمعرفة



الطريقة المثلث ل التعامل معهم ودعوتهم.

* **تساؤلات البحث:**

يجيب هذا البحث على الأسئلة الآتية:

١ - ما ملخص قصة أمر بنى إسرائيل بذبح البقرة.

٢ - ما الدلالات الدعوية التي يمكن استنباطها من قصة البقرة فيما يتعلق بالداعية.

٣ - ما الدلالات الدعوية التي يمكن استنباطها من قصة البقرة فيما يتعلق بالمدعوين.

٤ - ما الدلالات الدعوية التي يمكن استنباطها من قصة البقرة فيما يتعلق بقواعد الدعوة.

* **أهمية البحث:**

إنَّ بنى إسرائيل الذين أمرهم الله بذبح البقرة كانوا صنفاً من المدعوين الذين ابتلوا بالاستهانة بالأوامر الربانية، واعتادت نفوسهم التحايل عليهما للانفلات من مقتضى الخطاب الشرعي، وليس هذا غريباً عليهم، ولكن هذا الصنف موجود في الأمة المحمدية جرياً مع السنة الإلهية في أتباع بعض هذه الأمة لمن كان قبلهم من الأمم في جميع أحوالهم الدينية والدنيوية، فصار التشابه بين الفريقين ظاهراً، والأمر بدعوتهم واجبة، ومما يعين على معرفة الطريقة المثلث في دعوة هذا الصنف دراسة هذه القصة واستنباط الدلالات الدعوية منها.

* **أهداف البحث:**

يهدف البحث إلى دراسة قصة أمر بنى إسرائيل بذبح البقرة واستنباط الدلالات

الدعوية منها.

* أسباب اختيار البحث:

إنَّ من أبرز أسباب اختيار هذا البحث ما يلي:

- ١ - محاولة الكشف عن صنف المدعوين الذين أمروا بذبح البقرة.
- ٢ - تأصيل ما يتعلق بدعوة ذلك الصنف من المسلمين، ليستير بذلك الدعاة إلى الله تعالى.
- ٣ - رغبة الباحث في بحث موضوعٍ يتعلق بالقرآن الكريم.

* الدراسات السابقة:

لقد تم البحث في قواعد المعلومات بمكتبة الملك فهد الوطنية، وموقع الجامعات، والموقع الإلكتروني المهمة بالدراسات العلمية فلم يتبين للباحث أي دراسة موافقة لمفردات بحثه.

* منهج البحث وخطواته:

سلك الباحث في إعداد بحثه المنهج الوصفي، الذي يقوم على جمع المادة العلمية المتعلقة بالبحث، ودراستها، واستنباط المتعلق بالبحث منها، ثم ترتيبها ترتيباً منهجياً يحقق أهداف البحث المقررة سلفاً.

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يسلك الباحث الخطوات التالية في إعداده:
- قراءة قصة الأمر بذبح البقرة في القرآن الكريم، وقراءة ما كتبه أبرز أهل التفسير حول معاني آياتها.

- تحليل الآيات القرآنية على ضوء معانيها المذكورة لدى المفسرين.
- استنباط ما يتعلق بالبحث، وتصنيفها، وتبويبها على حسب المباحث



والمطالب، وكتابتها، والاستدلال عليها، وذكر النقول المؤكدة لها من كلام العلماء، وتوثيقها بالطريقة العلمية المعهودة.

- كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني، وعزوها بكتابه اسم السورة ورقم الآية بعدها مباشرة بخط صغير.

- تحرير الأحاديث النبوية من مظانها، فإن كانت في الصحيحين أو أحدهما فأكفي بذكر المرجع ورقم الحديث فقط، ولا أذكر الكتاب ولا الباب طبلا لاختصار، وأمّا إن كانت في غيرهما فأنسبها إلى مظانها من كتب السنة، ثم أعقب بذكر حكم أهل الفن عليها، وقد اخترت من طبعات الكتب ما أضيفت لها الأحكام على الأحاديث؛ ليكون الترقيم واحدا للحديث والحكم عليه.

- لم أترجم لأحد من الأعلام طبلا لاختصار.

- أعددت الفهارس العلمية للبحث على الطريقة المعهودة في البحوث العلمية المختصرة.

* تقسيم البحث:

• المقدمة: وفيها: موضوع البحث، ومشكلته، وتساؤلاته، وأهميته، وأهدافه، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة فيه، ومنهجه، وخطواته، وتقسيماته.

• التمهيد: وفيه مطلبان:

▪ المطلب الأول: التعريف بمصطلحات البحث.

▪ المطلب الثاني: بيان قصة البقرة كما ذكرت في القرآن الكريم، وكتب التفسير.

• المبحث الأول: الدلائل الدعوية المتعلقة بالداعية، وفيه: مطلبان:

▪ المطلب الأول: تعريف الداعية.



- المطلب الثاني: الدلالات الدعوية المتعلقة به.
- المبحث الثاني: الدلالات الدعوية المتعلقة بالمدعى، وفيه مطلبان:
 - المطلب الأول: تعريف المدعى.
 - المطلب الثاني: الدلالات المتعلقة به.
- المبحث الثالث: الدلالات المتعلقة بقواعد الدعوة، وفيه مطلبان:
 - المطلب الأول: تعريف القاعدة الدعوية.
 - المطلب الثاني: بيان أبرز القواعد الدعوية المستنبطة من القصة.
- الخاتمة، وفيها: أبرز النتائج التي توصلَّ لها البحث.
- الفهارس، وفيها: فهرس المصادر والمراجع.

* * *

التمهيد

وفي مطلبان:

* المطلب الأول: التعريف بمصطلحات البحث:

١ - الدلالات:

الدلالات: جمع دلالة، وهي: ما يقتضيه اللفظ عند إطلاقه، ويجمع على دلائل، دلالات^(١).

وفي الاصطلاح العام: إرشاد اللفظ إلى ما يتضمنه من المعاني^(٢).
والمقصود بها هنا: ما ترشد إليه آيات قصة أمر بنى إسرائيل بذبح البقرة من المعاني والفوائد الدعوية.

٢ - الدعوة:

يدور معنى الدعوة في اللغة على ثلاثة معانٍ: النداء، والطلب، والتحث، فيقال: دعا الرجل، أي: ناداه وطلبه، ودعاه ربّه، أي: طلب منه. ودعاه إلى الصلاة، أي: حثّه عليها^(٣).

و قبل تعريف الدعوة إلى الله في اصطلاح الدعاء لابد من معرفة جوانبها عند

(١) ينظر: المصباح المنير، أحمد الفيومي (١٩٩/١)، والمعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون (٢٩٤/١).

(٢) ينظر: التعريفات، علي الجرجاني (ص ١٤٠)، وтاج العروس، محمد المرتضى الزبيدي (٤٩٨/٢٨).

(٣) ينظر: المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون (٢٨٦/١).



السلف الصالح رضي الله عنه، حيث اعتبروا لها أربعة جوانب:

الأول: تبلیغ الدين ابتداء لغير المسلمين ودعوتهم للدخول فيه؛ لينالوا سعادة الدنيا والآخرة.

الثاني: تعليم المسلمين ما يجهلونه من عقائد الإسلام وشرائعه وأخلاقه وآدابه، وتربيتهم عليه، ويتبع هذا: القيام بمسؤولية الفتوى فيهم.

الثالث: الأمر بالمعروف إذا ظهر تركه، والنهي عن المنكر إذا ظهر فعله.

الرابع: الجهاد باللسان في الرد على المبطلين وكشف شبه المضلين، وبالسانان لدفع العداوة عن المسلمين وإزاحة من يقف في طريق وصول الدعوة إلى الناس، وذلك لأنَّ المقصود الأعظم من الجهاد أن تكون كلمة الله هي العليا. فقد روى أبو موسى الأشعري رضي الله عنه أنَّ النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه سُئل عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رباء، أيُّ ذلك في سبيل الله؟ فقال صلوات الله عليه وآله وسلامه: (من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله) ^(١). وجعل كلمة الله هي العليا هو مقصود للدعوة أيضاً، مما يدلُّ على أنَّ الجهاد من الدعوة إلى الله.

فإذا تأملنا هذا أدركنا يقيناً أنَّ الجهاد والدعوة مرتبطة لا ينفك أحدهما عن الآخر، ومن هنا يكون تعريف الدعوة إلى الله في الاصطلاح العام هو: «تبلیغ الإسلام للناس، وتعليمهم إياه، وأمرهم به، والإنكار على من يخالفه، وجهاد من يأبى الخضوع لحكمه» ^(٢).

وأما في الدراسات الأكاديمية المعاصرة فقد صار كل جانب من جوانب الدعوة

(١) متفق عليه، أخرجه البخاري، حديث رقم (٢٨١٠)، ومسلم، حديث رقم (١٩٠٤).

(٢) قواعد وضوابط فقه الدعوة، عابد الشبيتي (ص ٩٦).

إلى الله علما قائما، له أصوله وقواعد وكتبه والمحتصون فيه، فصار مصطلح الدعوة إلى الله يطلق على جانب خاص من تلك الجوانب، ألا وهو تبليغ الإسلام والترغيب في التمسك به والانقياد لأوامره واجتناب نواهيه، وعليه عُرِفت بعدة تعاريف لا منافاة بينها، فهي من قبيل اختلاف التنوع لا التضاد، فكل تعريف منها يعني بجانب من جوانبها وركَّز عليه^(١)، ولعل من أشمل تلك التعريفات تعريف من قال: «هي قيام من عنده أهلية النصح والتوجيه السديد من المسلمين في كل زمان ومكان بترغيب الناس في الإسلام اعتقاداً ومنهجاً، وتحذيرهم من غيره بطرق مخصوصة»^(٢).

وإنما كان هذا شاملاً في نظري لاستيفائه أركان الدعوة الأربع: المنهج، والداعية، والمدعو، والوسيلة.

٣- الاستنباط:

الاستنباط لغةً: الاستخراج بعد المحاولة، ومنه استخراج الماء من باطن الأرض^(٣).

وأصطلاحاً: استخراج المعاني الدقيقة من النصوص بفرط الذهن وقوة القرية^(٤).

٤- القصة:

تطلق القِصَّة على الشأن والأمر، فيقال: ما شائق؟ أي: ما قصتك؟، فإن أطلقت

(١) ينظر: نصوص الدعوة في القرآن الكريم، حمد العمار (ص ١٨).

(٢) الدعوة إلى الله، خصائصها، مقوماتها، منهاجها، أبو المجد نوبل (ص ١٨).

(٣) ينظر: تاج العروس، محمد المرتضى الزبيدي (٥١٥ / ٥).

(٤) ينظر: التعريفات، علي الجرجاني (ص ٣٨)، معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي وحامد صادق قنبي (ص ٦٥).



على الحديث والخبر المحكي، فيكون جمعها: قَصص، وإن أريد بها الحديث المكتوب فيكون جمعها: قِصص، وجمع الجمع: أَقاصيص^(١).

* * *

(١) ينظر: المصباح المنير، أحمد الفيومي (٢/٥٠٦)، وتأج العروس، محمد المرتضى الزبيدي (١٨/١٠٤).

* المطلب الثاني: قصة البقرة في القرآن الكريم، وكتب التفسير:

ذكر الله قصة البقرة في سورة البقرة - ولهذا سميت باسمها - فقال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَدْخُلُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَحْدِثُنَا هُزُوا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴾^{١٧} قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنَ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا يَكُونُ عَوَانٌ يَبْيَنَ ذَلِكَ فَافْعُلُوا مَا تُؤْمِنُونَ ﴾^{١٨} قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنَ لَنَا مَا لَوْنُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفِرَاءٌ فَاقْعُ لَوْنُهَا تَسْرُ النَّظَرِينَ ﴾^{١٩} قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنَ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَّهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴾^{٢٠} قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذُلُولٌ تُبَيِّنُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرَثَ مُسَلَّمَةً لَا شَيْءَ فِيهَا قَالُوا أَكُنُّ جَمِيعًا فَذَكُورُهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ ﴾^{٢١} وَإِذْ قَاتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّرَتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ خُرُجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْنِونَ ﴾^{٢٢} فَقُلْنَا أَصْرِبُوهُ بِعَصْبِهِ كَذِلِكَ يُحِيِّ اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَبِرِيكُمْ إِذَا يَرَيْتُمْ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ [البقرة: ٦٧-٧٣].

وقد ذكر أهل التفسير روایات كثيرة عن أئمة التفسير كابن عباس رض من الصحابة، وفتادة، ومجاهد، وأبي العالية، والستي، و وهب بن منبه، وغيرهم من التابعين، في بيان سبب أمر موسى عليه السلام لبني إسرائيل بذبح البقرة^(١)، ومن أوسع ما ذكر وأكثره تفصيلاً ما رواه ابن جرير الطبرى: بسنده إلى السدى: أَنَّه قال: كان رجل من

(١) يرى أكثر المفسرين أنَّ قصة ذبح البقرة وقصة القتيل الذي لم يعلم قاتله واحدة، وأنَّ القتيل هو سبب الأمر بالذبح وإن كان قد ذكرت قصته بعد ذكر الأمر بالذبح، ومن أشهر من يرى هذا الرأي: إمام المفسرين ابن جرير الطبرى، وابن أبي حاتم الرازى، والحسين بن مسعود البغوى، وأبو حيان الأندلسى، وإسماعيل بن كثير القرشى، والسيوطى، ويميل لذلك محمد بن أحمد القرطى، وتبعهم على ذلك من المعاصرین عبد الرحمن ابن سعدي، ولم يخالفهم فيما أعلم إلا محمد الطاهر ابن عاشور، رحم الله الجميع.



بني إسرائيل مُكثراً من المال، وكانت له ابنة، وكان له ابن أخ محتاج، فخطب إليه ابن أخيه ابنته، فأبى أن يزوجه إياها، فغضب الفتى وقال: والله لا أقتلنَّ عمِّي، ولا آخذنَّ ماله، ولأنكحنَّ ابنته، ولا كلنَّ ديتها! فأتاه الفتى، وقد قدم تجار في أسباط بني إسرائيل، فقال: يا عم، انطلق معي فخذ لي من تجارة هؤلاء القوم، لعلي أصيب منها، فإنَّهم إذا رأوك معي أعطوني. فخرج العُمُّ مع الفتى ليلاً، فلماً بلغ الشيخ ذلك السبط قتله الفتى، ثم رجع إلى أهله.

فلما أصبح، جاء كأنَّه يطلب عمَّه، كأنَّه لا يدرى أين هو، فلم يجده. فانطلق نحوه، فإذا هو بذلك السبط مجتمعين عليه، فأخذهم وقال: قتلت عمِّي فأدُوا إليَّ ديتها. وجعل يبكي ويحثو التراب على رأسه وينادى: واعماله! فرفعهم إلى موسى، فقضى عليهم بالدية، فقالوا له: يا رسول الله، ادع لنا ربك حتى يبين له من صاحبه، فيؤخذ صاحب الجريمة، فوالله إنَّ ديتها علينا لھيَّة، ولكنَّ نستحي أن نُعيرَ به. فذلك حين يقول الله جل شأنه: ﴿وَإِذْ قَاتَلُتُمْ نَفْسًا فَآذَرْتُمْ فِيهَا وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَا كُنْتُمْ تَكْنُونَ﴾ [البقرة: ٧٢]. فقال لهم موسى عَلَّمَهُ: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَكُّرُوا بَقَرَةً﴾ [البقرة: ٦٧]. قالوا: نسألك عن القتيل وعمن قتله وتقول: اذبحوا بقرة! أتهزا بنا؟ قال موسى: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧]. قال ابن عباس رضي الله عنهما: فلو اعترضوا بقرة فذبحوها لأجزاءٍ عنهم، ولكنهم شدُّدوا وتعنتوا موسى فشدَّد الله عليهم، فقالوا: ﴿أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنَ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا فَارِضٌ وَلَا بِكُرْ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَاقْعُلُوهَا مَا تُؤْمِرُونَ﴾ [البقرة: ٦٨]. والفارض: الهرمة التي لا تلد. والبكر: التي لم تلد إلا ولداً واحداً. والعوان: النصف التي بين ذلك، التي قد ولدت ولدها ﴿فَاقْعُلُوهَا مَا تُؤْمِرُونَ﴾ [البقرة: ٦٨].

﴿قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنَ لَنَا مَا لَوْنَهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفَرَاءٌ فَاقْعُلُوهَا سُرُّ



النَّظِيرِينَ ﴿البقرة: ٦٩﴾، قال: تعجب الناظرين. ﴿فَالْوَادُعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنُ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَّهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهَتَّدُونَ ﴾١﴿ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذُلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرَثَ مُسَلَّمَةً لَا شِيَةَ فِيهَا ﴾[البقرة: ٧٠-٧١] من بياض ولا سواد ولا حمرة ﴿فَالْوَادُعُ أَكْفَنَ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾ [البقرة: ٧١]. فطلبوها فلم يقدروا عليها.

وكان رجل من بنى إسرائيل من أبّ الناس بأبيه، وإنّ رجلاً مرّ به معه لؤلؤ يبيعه، فكان أبوه نائماً تحت رأسه المفتاح، فقال له الرجل: تشتري مني هذا اللؤلؤ بسبعين ألفاً؟ فقال له الفتى: كما أنت حتى يستيقظ أبي فاخذه بثمانين ألفاً. فقال له الآخر: أيقظ أبيك وهو لك بستين ألفاً. فجعل التاجر يحط له حتى بلغ ثلاثين ألفاً، وزاد الآخر على أن يتضرر حتى يستيقظ أبوه، حتى بلغ مائة ألف. فلما أكثر عليه قال: لا والله، لا أشتريه منك بشيء أبداً، وأبى أن يوقظ أباه، فعوّضه الله من ذلك اللؤلؤ أن جعل له تلك البقرة. فمررت به بنو إسرائيل يطلبون البقرة، فأبصروا البقرة عنده، فسألوه أن يبيعهم إياها بقرة، فأبى، فأعطوه ثنتين فأبى، فزادوه حتى بلغوا عشرة، فأبى، فقالوا: والله لا نتركك حتى نأخذها منك. فانطلقوا به إلى موسى فقالوا: يا نبي الله، إنّا وجدنا البقرة عند هذا فأبى أن يعطيها، وقد أعطيناها ثمناً. فقال له موسى: أعطهم بقرتك. فقال: يا رسول الله، أنا أحُقّ بمالي. فقال: صدقت. وقال للقوم: أرضوا أصحابكم. فأعطوه وزنها ذهباً، فأبى، فأضعفوا له مثل ما أعطوه وزنها، حتى أعطوه وزنها عشر مرات، فباعهم إياها وأخذ ثمنها. فقال: اذبحوها. فذبحوها. فقال: اضربوه ببعضها. فضربوه بالبضعة التي بين الكتفين، فعاش، فسألوه: من قتلك؟ فقال لهم: ابن أخي، قال: أقتلته، وأأخذ مالي، وأنكح ابنته. فأخذدوا الغلام فقتلوه^(١).

(١) جامع البيان، محمد بن جرير الطبراني (٢/١٨٥-١٨٧).

المبحث الأول

الدلائل الدعوية المتعلقة بالداعية

وفي مطلبان:

* المطلب الأول: تعريف الداعية:

الداعية في اللغة: اسم فاعل من دعا يدعو، والهاء للمبالغة، والجمع: دعاء،
وداعون، كقضاة وقاضون^(١).

وفي الاصطلاح: كل مسلم مكلف اشتغل بهداية الناس ودلالتهم على الله^(٢).

* * *

(١) ينظر: المحيط في اللغة، إسماعيل الطالقاني (٤/٦٤)، وタاج العروس (٢٨/٤٢).

(٢) ينظر: صفات الداعية، حمد العمار (ص ١٢).



* المطلب الثاني: الدلالات الدعوية المتعلقة به:

يمكن أن نستنبط من قصة أمر بنى إسرائيل بذبح البقرة عدداً من الدلالات الدعوية المتعلقة بالداعية من أبرزها ما يلي:

١- القول ينسب لقائله والأمر يسند لأمره:

إنَّ نسبة الداعية لكل ما يأمر الناس به أو ينهى عنهم من الأحكام الشرعية إلى الأمر بها أو الناهي عنها - وهو الله تعالى - يستدعي من المأمورين الامتثال تعبداً لله تعالى؛ ولهذا نسب موسى عليه السلام الأمر بذبح البقرة لله تعالى، فقال: «إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذَبَّحُوا بَقَرَةً» [البقرة: ٦٧].

وقد جعل الله تعالى مهمة الرسل البلاغ عنه فقط، فقال: «فَهَلْ عَلَى الرُّسُلِ إِلَّا الْبَلَغُ الْمُبِينُ» [النحل: ٣٥]، وامثل هذا هود عليه السلام فأعلن ذلك لقومه قائلاً: «أُبَيَّنْكُمْ رِسَالَتِ رَبِّي وَأَنَا لِكُمْ نَاصِحٌ أَمِينٌ» [الأعراف: ٦٨].

وكذلك الحال في أمَّةِ محمد عليهما السلام، فقد أمرهم الله بالطاعة وبين أنَّ مهمَّةَ النبي عليهما السلام البلاغ عنه، فقال سبحانه: «وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَى رَسُولِنَا الْبَلَغُ الْمُبِينُ» [التغابن: ١٢]، وأمره عليهما السلام أن يتبرأ من إمكان التغيير والتبدل فقال: «وَإِذَا قُتِلَى عَلَيْهِمْ إِيمَانُهُمْ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَئْتَ بِقُرْءَانٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدْلَهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبْدِلَهُ مِنْ تِلْقَائِي نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ» [يونس: ١٥].

ويترفع عن هذا نسبة الأقوال والأحاديث والآراء والموافق والاستشهادات التي يستفيد منها الداعية ويوظفها في دعوته إلى أصحابها، فإنَّ هذا أحد أنواع الأمانة، وهي الأمانة العلمية.



٢- لا ينبغي للداعية الهزء بالناس:

الهزء: السخرية. فيقال: هَرَى بِهِ، يَهْرُأُ بِهِ، وَاسْتَهْرَأُ بِهِ، وَتَهَرَّأُ بِهِ، والمُعْنَى: سَخِيرٌ
بِهِ، وَضَحِكٌ بِهِ، وَهَرَى بِهِ^(١).

والسخرية والاستهزاء خلق ذميم في عامة الناس، وقد نهاهم الله عنه فقال: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ إِمَّا
كُفَّارٌ لَا يَسْخَرُونَ مِنْ قَوْمٍ مَّنْ كُفَّارٌ مِّنْهُمْ وَلَا نِسَاءٌ مِّنْ نِسَاءٍ عَسَى أَنْ يَكُنَّ حَتَّى
مِّنْهُنَّ وَلَا تَلْمِزُوا أَنفُسَكُمْ وَلَا تَنَازِبُوا بِالْأَلْقَبِ بِئْسَ الْإِسْمُ الْفُسُوقُ بَعْدَ الْإِيمَانِ وَمَنْ لَمْ يَتُّبْ
فَأُولَئِكُمْ هُمُ الظَّالِمُونَ» [الحجرات: ١١].

فإذا كان هذا حكم السخرية بالنسبة للعامة فكيف بالأنباء والدعاة المصلحين؟
لهي أشد منعا وأعظم خطرا، ولهذا تبرأ منها موسى عليه السلام قالوا: «أَتَتَّخِدُنَا هُرُواً قَالَ
أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ» [البقرة: ٦٧]. قال ابن عاشور عليه السلام مبينا سبب تبرؤ
موسى منه: «تَبَرُّ وَتَنْزُهُ عن الْهُزْءِ؛ لَأَنَّهُ لَا يليق بالعقلاء الأفضل، فَإِنَّهُ أَخْصُّ مِن
المزح؛ لَأَنَّ فِي الْهُزْءِ مِزْحًا مَعَ اسْتِخْفَافٍ واحْتِقارٍ لِلْمَمْزُوحِ مَعَهُ، عَلَى أَنَّ المِزْحَ لَا
يليق في المجامع العامة والخطابة، عَلَى أَنَّهُ لَا يليق بِمَقَامِ الرَّسُولِ، وَلَذَا تَبَرَّ مِنْهُ مُوسَى
بَأَنَّهُ نَفَى أَنْ يَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ كَنْيَةً عَنْ نَفِيِّ الْمِزْحِ بِنَفِيِّ مِلْزُومِهِ، وَبِالْعَلَاقَةِ فِي التَّنْزُهِ
بِقَوْلِهِ: أَعُوذُ بِاللَّهِ أَيْ: مِنْهُ؛ لَأَنَّ الْعِيَادَةَ بِاللَّهِ أَبْلَغُ كَلْمَاتِ النَّفِيِّ، فَإِنَّ الْمَرْءَ لَا يَعُودُ بِاللَّهِ
إِلَّا إِذَا أَرَادَ التَّغْلِبَ عَلَى أَمْرٍ عَظِيمٍ لَا يَغْلِبُهُ إِلَّا اللَّهُ تَعَالَى»^(٢).

ولا يقع الاستهزاء بالناس إلا من جاهل، حيث يرى لنفسه فضلا عنهم، قال

(١) ينظر: كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (٤/٧٥)، ولسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور (١/٤، ٣٥٢/٤)، وتأج العروس، محمد المرتضى الزبيدي (١/٥١٠).

(٢) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور (١/٥٤٨).



السعدي رحمه الله: «إِنَّ الْجَاهِلَ هُوَ الَّذِي يَتَكَلَّمُ بِالْكَلَامِ الَّذِي لَا فَائِدَةَ فِيهِ، وَهُوَ الَّذِي يَسْتَهْزِئُ بِالنَّاسِ، وَأَمَّا الْعَاقِلُ فَيَرَى أَنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْعِيُوبِ الْمُزَرِّيَّةِ بِالدِّينِ وَالْعُقْلِ اسْتِهْزَاءُهُ بِمَنْ هُوَ آدَمِيٌّ مِثْلُهِ، وَإِنْ كَانَ قَدْ فُضِّلَ عَلَيْهِ، فَفَضْلِهِ يَقْتَضِي مِنْهُ الشُّكْرَ لِرَبِّهِ، وَالرَّحْمَةَ لِعَبَادِهِ»^(١).

وعليه فلا ينبغي لمن نصب نفسه للدعوة إلى الله تعالى أن يجعل للاستهزاء والسخرية في دعوته موطنًا، حتى وإن كان ذلك من باب المزاح، وإلا أغلق القلوب عن قبولها، وباء بالهوان والخسارة، ولا يصدر ذلك إلا من جاهل بما ينبغي أن يكون عليه الدعاة إلى الله تعالى.

٣- الحِلْمُ وَالصَّبْرُ عَلَى الْمَدْعَوِينَ:

الحِلْمُ: مصدر حَلْمٌ، فيقال: حَلْمُ الرَّجُلِ، أي: صار حَلِيمًا، وهو مأخوذ من مادة (ح ل م) التي تدل على ترك الطيش والعجلة^(٢)، فيكون الحِلْمُ: الأنفة والعقل^(٣). والحلُم صفة الله تعالى، واسمُه الحَلِيمُ، فهو يحلم عن عباده، فيمهل للظالم والعاصي، ولا يبادره بالأخذ والعقوبة.

والحلُم من أبرز صفات الرَّسُول ﷺ، قال تعالى: عن إِبْرَاهِيمَ: «إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَحَلِيمٌ أَوَّهٌ مُّنِيبٌ» [هود: ٧٥]، وأخبر عن إِسْحَاقَ بِذَلِكَ: «فَبَشَّرَنَاهُ بِغُلَمٍ حَلِيمٍ» [الصافات: ١٠١]،

(١) تيسير الكرييم الرحمن، عبد الرحمن بن سعدي (ص ٥٤).

(٢) ينظر: الصلاح، إسماعيل الجوهري (٦/١٨١)، ومعجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس (٢/٧٤).

(٣) ينظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور (١٢/٤٥)، تاج العروس، محمد المرتضى الزبيدي (٣١/٥٢٦).

قال الطبرى رض: «يقول تعالى ذكره: فبشرنا إبراهيم بغلام حليم، يعني: بغلام ذي حِلْمٍ إذا هو كَبِيرٌ، فَأَمَّا في طفولته في المهد، فلا يوصف بذلك»^(١).

وقد عرف قوم شعيب حِلْمه فوصفوه به حين قالوا له: ﴿يَسْعَيْكَ أَصْلَوْتُكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرُكَ مَا يَعْبُدُ إِبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَلِيمُ الْرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧].

وأمّا حلم نبينا محمد صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فمعلوم من سيرته، كِحْلِمه عَمَّن جاءه يتقادسه دينا فأغاظ في المسألة، فهمَّ به الصحابة رض فقال صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لهم: (دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا)^(٢). وحلمه عن الأعرابي الذي جذ رداءه حتى أثَرَ الرداء في صفحة عنقه صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فالتفت إليه ثم ضحك وأمر له بعطاء^(٣).

وفي قصة أمِّر بني إسرائيل بذبح البقرة يتجلّى حلم موسى صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على قومه مع كثرة أسئلتهم المتكتفة، وهو يجيبهم عن كل ما سألوه عنه دون أن يظهر ضجراً أو تبرُّماً منهم.

ولا يكون الحِلْم إلا مع الصبر، فمن صبر على ما يرى ويسمع من الأذى قاده ذلك إلى الحِلْم، وهذا ما ذكره حليم العرب: الأحنف بن قيس، حين تعجبوا من شدة حلمه فقال: إِنِّي لأَجِدُ مَا تَجِدُونَ، وَلَكُنِّي صبور^(٤).

وهكذا ينبغي أن يكون الدعاء إلى الله، فإن سئلوا عن شيء أجبوا، وإن

(١) جامع البيان، محمد بن جرير الطبرى (٢١/٧٢).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري، حديث رقم (٢٤٠١)، ومسلم، حديث رقم (١٦٠١).

(٣) متفق عليه: أخرجه البخاري، حديث رقم (٣١٤٩)، ومسلم، حديث رقم (١٠٥٧).

(٤) ينظر: الآداب الشرعية، محمد بن مفلح المقدسي (٢٠٩/٢).



استغضبوا لم يغضبو، وإن جُهِلَ عليهم لم يجهلو، بل يكون الحلم الصفة الملازمة لهم.

٤- تأديب المدعوين إذا احتاج الأمر لذلك:

تلકأ بنو إسرائيل في الامتثال أول مرة، مع أنَّ المطلوب منهم ذبح بقرة مطلقة الصفات، فلو لم يعرضوا لأجزاءً عنهم أدنى بقرة، ولكنهم شددوا فشدَّدُوا عليهم، حتى انتهوا إلى البقرة التي أمرُوا بذبحها^(١).

وإنَّ التشديد عليهم تأديب لهم على تلکؤهم عن الطاعة والامتثال، قال ابن عاشور رحمه الله: «تكليفهم بهاته الصفات العسير وجودها مجتمعة تأديب عملي على سوء فهمهم في التشريع، كما يؤدَّب طالب العلم إذا سأله سؤالاً لا يليق برتبته في العلم. وقد قال عمر لأبي عبيدة في واقعة الفرار من الطاعون: (لو غيرك قالها يا أبا عبيدة)^(٢).

ومن ضروب التأديب الحمل على عمل شاق، وقد أدَّبَ رسول الله ﷺ عمه عباساً رضي الله عنه على الحرث حين حَمَلَ من خُمُسِ مال المعنون أكثر من حاجته، فلم يستطع أن يُقلِّلَه فقال له: مُر أحداً رفعه لي. فقال: لا آمر أحداً. فقال له: ارفعه أنت لي. فقال: لا. حتى جعل العباس يحثو من المال ويرجعه لصبرته إلى أن استطاع أن يحمل ما بقي، فذهب والنبي ﷺ يتبعه بصره تعجبًا من حرصه^(٣).

وإنَّ الداعية يحتاج أحياناً لتأديب أحد من المدعوين، فيختار من أنواع التأديب

(١) ينظر: تفسير القرآن العظيم، إسماعيل ابن كثير (١٢٩٤).

(٢) أخرجه البخاري، حديث رقم (٥٧٢٩).

(٣) أخرجه البخاري، حديث رقم (٤٢١).

(٤) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور (١٥٥٢).



ما يحقق المراد دون أن يُنفِّرُهم ويصدُّهم عن الحق، مع ملاحظة أنَّ هذا ليس لكل داعية كما أنَّه لا يصلح مع كل مدعو، فالداعية صاحب المنزلة والمكانة بين النَّاسِ، والأب والمعلم وصاحب السلطان يُقبل منهم التأديب.

وكذلك ملاحظة حال المدعو، فالذِّي يُتوقع منه الصدق والرغبة في الخير لكنَّه يخطئ الفهم أحياناً أو يتَّبع الهوى فيرجى من تأدبيه نفعه.

* * *



المبحث الثاني

الدلائل الدعوية المتعلقة بالمدّعو

وفي مطلبان:

* المطلب الأول: تعريف المدّعو:

المدّعو في اللغة: اسم مفعول يطلق على كل من يُدعى إلى شيء^(١).

وفي الاصطلاح: كل مخلوق عاقل توجه له الدّعوة إلى دين الإسلام^(٢).

وهذا التعريف يشمل كل مدّعو إلى الحقّ من الإنس والجّن، والذكور والإناث، والصغار والكبار، فلا يخرج عنه أحد ممن يتوجه له الخطاب الشرعي.

* * *

(١) ينظر: لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور (٢٥٧/١٤)، والمجمع الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون (٢٨٦/١).

(٢) قد كثرت تعاريف المدّعو عند أهل الاختصاص، وهي لا تخلو من تعقب واستدراك. ينظر: الأسس العلمية لمنهج الدّعوة الإسلامية، عبد الرحيم المغذوي (ص ٥٧٤-٥٧٦).



* المطلب الثاني: الدلالات المتعلقة به:

يمكن أن نتناول في هذا المطلب الدلالات الدعوية المتعلقة بالمدعوين في قصة البقرة من جانبين:

الأول: صنف المدعوين الذين أمروا بذبح البقرة:

إنَّ قوم موسى عليهما السلام الذين أمرهم الله بذبح البقرة لم يكونوا كفاراً، كما يتبادر إليه الفهم بادئ الأمر؛ بل كانوا مسلمين، ولكنَّهم متشاقلون عن الامتثال، فاستجابتهم للأوامر الشرعية ليست علىٰ ما ينبغي أن يكون عليه المسلمين، ومما يدل على إسلامهم الأدلة الآتية:

١ - تعليقهم الامتثال بذبح البقرة علىٰ مشيئة الله، وذلك بقولهم: ﴿وَإِنَّ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ﴾ [البقرة: ٧٠]، ولا يصدر هذا إلا عن مؤمن بالله.

٢ - حصول الامتثال منهم آخر الأمر، وذبحهم البقرة استجابة لأمر الله لهم.

٣ - وبناءً علىٰ هذين الدليلين يمكننا أن نقول: إنَّ سُؤالهم لموسى عليهما السلام عن أمر القتيل دليل ثالث علىٰ إيمانهم بنبوته.

قال الإمام القرطبي رحمه الله: «ظاهر هذا القول - أي: أتتخذنا هزواً - يدل علىٰ فساد اعتقاد من قاله، ولا يصح إيمان من قال لنبي قد ظهرت معجزته وقال: إنَّ الله يأمرك بكذا: ﴿قَالُوا أَتَتَّخِدُنَا هُزُواً﴾ [البقرة: ٦٧]، ولو قال ذلكاليوم أحد عن بعض أقوال النبي عليهما السلام لوجب تكفيه. وذهب قوم إلىٰ أنَّ ذلك منهم علىٰ جهة غلظ الطبع والجفاء والمعصية، علىٰ نحو ما قال القائل للنبي عليهما السلام حنين: (إنَّ هذه لقصمة ما أريد بها وجه الله) (١).

(١) عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قسم النبي عليهما السلام يوماً قسمة، فقال رجل من الأنصار: إنَّ هذه لقصمة ما أريد بها وجه الله. قلت: أمَّا والله لآتين النبي عليهما السلام، فأيتها وهو في ملأ فساراته فغضب =



وكمَا قال له الآخر: (اعدل يا محمد)^(١). وفي هذا كله أدل دليل على قبح الجهل، وأنه مفسد للدين»^(٢).

الثاني: صفات هذا النوع من المدعوين:

تبين فيما سبق أنَّ أولئك الذين أمرهم الله بذبح البقرة كانوا مسلمين؛ ولكنهم معاندون مستهينون بالأوامر الشرعية، متغافلون عن امثالها بسبب عدم تمكن الإيمان من قلوبهم، فهم كالأعراب الذين قال الله تعالى عنهم: ﴿قَاتَلَتِ الْأَعْرَابُ إِمَانًا قُلْ لَمَّا تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ وَإِنْ تُطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَا يَلِتَكُمْ مِنْ أَعْمَالِكُمْ شَيْئًا إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [الحجرات: ١٤].

وهذا الصنف من المدعوين له صفات يمكن استنباطها من سياق آيات قصة الأمر بذبح البقرة، ومن أبرزها:

١- الجهل وعدم الجدارة لفهم الشريعة:

إنَّ بنى إسرائيل لفترط جهلهم بالشرائع وما ينبغي أن يكونوا عليه مع أوامرها

= حتى أحمر وجهه ثم قال: (رَحْمَةُ اللَّهِ عَلَى مُوسَى أَوْذِي بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ). أخرجه البخاري، حديث رقم (٦٢٩٩١).

(١) عن جابر بن عبد الله ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ بالجعرانة وهو يقسم التبر والغانائم، فقال رجل: اعدل يا محمد، فأنكر لم تعدل. فقال: (ويلك ومن يعدل بعدي إذا لم أعدل؟) فقال عمر: دعني يا رسول الله حتى أضرب عنق هذا المنافق. فقال رسول الله ﷺ: (أنَّ هذا في أصحاب له يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية). أخرجه ابن ماجه، حديث رقم (١٧٢)، وصححه الألباني.

(٢) الجامع لأحكام القرآن، محمد القرطبي (٤٤٧/١).



ونواهيهما تعاملوا مع الأمر الإلهي بذبح البقرة تعامل التاجر الذي يبيع ويشتري السلع، حيث يستو صفها ويكرر المسألة عنها، ويراجع الطرف الآخر بشأنها، حتى إذا استكمل جميع أحوالها وصفاتها قرر شراءها أو تركها، قال القرطبي رحمه الله: «وهم لقلة جدارتهم بفهم الشرائع قد توهموا أنَّ في الأمر بذبح بقرة دون بيان صفاتها تقصيرًا، كأنَّهم ظنُوا الأمر بالذبح كالأمر بالشراء، فجعلوا يستو صفونها بجميع الصفات واستكملاً موسى لما بين لهم الصفات التي تختلف بها أغراض الناس في الكسب للبقر ظنًا منهم أنَّ في علم النبي بهذه الأغراض الدنيوية كما لا فيه»^(١).

٢- سوء الظن بالدعاة واتهامهم بما ليس فيهم:

قد اتهم بنو إسرائيل نبيهم موسى بالهزء والسخرية، وأنَّه يسخر منهم لمَا أمرهم بذبح البقرة، مع أنَّ منزلة موسى الدينية ومهمة الدعوة التي كُلِّف بها لقومه ترفعه أن يكون ساخراً مستهزئاً بالناس. قال القرطبي رحمه الله: «فأجابهم موسى عليه السلام بقوله: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧]؛ لأنَّ الخروج عن جواب السائل المسترشد إلى الهزء جهل، فاستعاد منه عليه السلام، لأنَّها صفة تنتفي عن الأنبياء. والجهل نقىض العلم، فاستعاد من الجهل، كما جهلوه في قولهم: ﴿أَنَّتَخَذُنَا هُرُواً﴾ [البقرة: ٦٧]^(٢).

٣- التلاؤ عن الامتثال:

إنَّ سرعة الامتثال لأمر الله أمارة كمال الإيمان وصحة العقيدة، فليس لأحد بعد أمر الله وأمر رسوله إلا الامتثال والطاعة، قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى

(١) الجامع لأحكام القرآن، محمد القرطبي (١/٥٥٦).

(٢) المصدر السابق (١/٤٤٦).



الله وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمْ أَحْيَرَةٌ مِّنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ الله وَرَسُولَهُ فَقَدْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُبِينًا ﴿٣٦﴾

وأمام التلكؤ والتأخر فليس من صفات أهل الإيمان الكامل، وبنو إسرائيل لمما جاءهم الأمر من موسى عليه السلام لم يبادروا إلى الامتثال؛ بل كانوا على خلاف المأمول من المؤمنين، فأخذوا في السؤال عن سن البقرة، ثم عن لونها، ثم عن حالها، حتى إذا انقطعت المسألة وتم الجواب عليها جميعاً امتنعوا فذبحوها.

٤- سوء الأدب مع الدعاة والعلماء:

إنَّ ما ظهر من بنى إسرائيل في هذه القصة سوء انتقاء الألفاظ عند مخاطبة موسى عليه السلام، وقد ظهر هذا في قوله: ﴿أَتَتَّخِذُنَا هُرُوقًا﴾، وقولهم في كل مرة يسألونه: ﴿أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾، وكأنَّه سبحانه ربُّ موسى وليس ربًا لهم، وقولهم لموسى لما أجابهم على مسائلهم: ﴿أَئْنَ جِئْنَاهُ بِالْحَقِّ﴾، وكأنَّهم يختبرون علمه عليه السلام؛ بل كأنَّهم يعلمون الحقَّ من قبل جوابه لهم. ومثل هذا النوع من الخطاب لا يصح صدوره من الناس لبعضهم، فكيف بصدوره منهم في خطابهم لنبي من أولوا العزم من الرسل، قد قامت البراهين على صدق نبوته، ورأوا دلائل ذلك في كل مواقف دعوته، منذ أن دعا فرعون أول الأمر، وأثناء وجودهم بمصر، وعند خروجهم منها إلى يومهم هذا، وهو يرون من دلائل صدق نبوته وتأييد الله له ما يدعوه للتسلية لكل ما يبلغهم به عن الله تعالى.

قال القرطبي رحمه الله: «لعل الآية حكت معنى ما عبر عنه اليهود لموسى بلفظ هو في لغتهم محتمل للوجهين، فحكى بما يرادفه من العربية تنبئها على قلة اهتمامهم بانتقاء الألفاظ النزيهة في مخاطبة أنبيائهم وكبارهم، كما كانوا يقولون للنبي عليه السلام: راعنا. فنهينا نحن عن أن نقوله بقوله تعالى: ﴿يَنَأِيهَا الَّذِينَ ءَامُوا لَا تَقُولُوا رَعَيْنَا وَقُولُوا آنْظُرْنَا﴾»



[البقرة: ١٠٤]، وهم لقلة جدارتهم بفهم الشرائع قد توهموا أنَّ في الأمر بذبح بقرة دون بيان صفاتها تقصيرًا، كأنَّهم ظنُوا الأمر بالذبح كالأمر بالشراء، فجعلوا يستوصفوها بجميع الصفات واستكملوا موسى لما بين لهم الصفات التي تختلف بها أغراض الناس في الكسب للبقر ظنًا منهم أنَّ في علم النبي بهذه الأغراض الدنيوية كمالاً فيه، فلذا مدحوه بعد البيان بقولهم: «أَعْلَمُ حِجَّتَ بِالْحَقِّ» [البقرة: ٧١]، كما يقول الممتحن للتلميذ بعد جمع صور السؤال: الآن أصبت الجواب. ولعلهم كانوا لا يفرقون بين الوصف الطردي وغيره في التشريع، فليحذر المسلمون أن يقعوا في فهم الدين على شيء مما وقع فيه أولئك وذمُّوا لأجله».١)

* * *

(١) الجامع لأحكام القرآن، محمد القرطبي (٥٥٦/١).

المبحث الثالث

الدلائل المتعلقة بقواعد الدعوة

وفي مطلبان:

* المطلب الأول: تعريف القاعدة الدعوية:

القاعدة لغة: أصل الشيء، وأساسه الذي يقوم عليه، كقواعد البناء، وقواعد السحاب ونحوها، ومنه قول الله تعالى: «وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلَ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ» [البقرة: ١٢٧].^(١)

وفي الاصطلاح: «قضية كلية منطبقة على جميع جزئياتها»^(٢).

وурفها بعضهم بقوله: «قضية كلية من حيث اشتتمالها بالقوة على أحكام جزئيات موضوعها»^(٣).

فهذا التعريفان يشيران إلى شمول معنى القاعدة لجزئيات كثيرة ومتعددة تختلف باختلاف العلوم التي تستخدم فيها، إذ لكل علم قواعده التي تنتظم تحتها جزئيات^(٤).

(١) ينظر: كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (١٤٣/١)، والمجمع الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون (٧٤٨/٢).

(٢) التعريفات، علي الجرجاني (ص ٢١٩).

(٣) كتاب الكليات، أيوب بن موسى الكفوبي (ص ٧٢٨)، وينظر: الأشباه والنظائر، عبد الوهاب السبكي (١١/١)، معجم مصطلحات أصول الفقه، د. قطب محمد سانو (ص ٣٢٧).

(٤) ينظر: قواعد وضوابط فقه الدعوة، عابد الشيباني (ص ٨٤، ٨٥).



وعليه فيمكن تعريف القاعدة الدعوية بأنّها: حكم كلي^(١) دعوي ينطبق على مواقف دعوية متعددة^(٢).

* * *

(١) لا يقدح في كونها كلية وقوع بعض الاستثناءات منها، وذلك لأنّها كليات استقرائية، والكليات الناتجة عن الاستقراء لا يؤثر فيها تخلف بعض الجزئيات عنها، وأيضاً فإنّ الغالب في الشريعة يعتبر اعتبار القطعي كما قرر ذلك الشاطبي بقوله: «إنَّ الْأَمْرَ الْكُلِّي إِذَا ثُبِّتَ كُلِّيًّا فَتَخَلُّفُ بَعْضُ الْجُزْئِيَّاتِ عَنْ مَقْضِيِ الْكُلِّيِّ لَا يَخْرُجُهُ عَنْ كُوْنِهِ كُلِّيًّا، وَأَيْضًا فَإِنَّ الْغَالِبَ الْأَكْثَرَ يَعْتَبِرُ فِي الشَّرِيعَةِ اعْتَبَارَ الْعَامِ الْقَطْعِيِّ لِأَنَّ الْمُتَخَلِّفَاتِ الْجُزْئِيَّةِ لَا يَنْتَظِمُ مِنْهَا كُلِّيًّا يَعْلَمُ بِهِ الْمُؤْمِنُ فَإِذَا كَانَ كُلِّيًّا ثُبِّتَ لِلشَّيْءِ ثُبِّتَ لِمُثْلِهِ عَقْلًا، فَهَذَا لَا يَمْكُنُ فِيهِ التَّخَلُّفُ الْبَيْتَةُ؛ إِذَا لَوْ تَخَلَّفَ لَمْ يَصُحُّ الْحُكْمُ بِالْقَضِيَّةِ الْقَائِلَةِ: مَا ثُبِّتَ لِلشَّيْءِ ثُبِّتَ لِمُثْلِهِ، فَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ فَالْكُلِّيَّةُ فِي الْاسْتَقْرَائِيَّاتِ صَحِيحَةٌ وَإِنْ تَخَلَّفَ عَنْ مَقْضِيَّاهَا بَعْضُ الْجُزْئِيَّاتِ». المواقفات، أبو إسحاق الشاطبي (٣٦ / ٢).

(٢) أستوحى الباحث تعريف القاعدة الدعوية من تعريف القاعدة الفقهية، لأنَّ الفقهاء كان لهم السبق على غيرهم من المختصين في العلوم الشرعية في صياغة قواعد علمية للفنِّ الذي يشتغلون به، وقد عرَّفوا القواعد الفقهية بعدة تعاريف، من أشهرها تعريفان: الأول: قولهم: القاعدة الفقهية: «قضية كلية شرعية عملية جزئياتها قضايا كلية شرعية عملية». ينظر: القواعد الفقهية، يعقوب الباحسين (ص ٤٥). والثاني: «أصل فقهي كلي يتضمن أحکاماً تشريعية عامة من أبواب متعددة في القضايا التي تدخل تحت موضوعه». ينظر: القواعد الفقهية، علي الندوی (ص ٤٥).



* المطلب الثاني: أبرز القواعد الدعوية المستنبطة من القصة:
إنَّ في قصَّةِ أمرِ بني إِسْرَائِيلَ بذبْحِ الْبَقَرَةِ عدَّاً مِنَ الْقَوَاعِدِ الدُّعَوِيَّةِ الَّتِي يَجُبُ أَنْ تَكُونَ حَاضِرَةً لِدِي الدَّاعِيَةِ عِنْدَ كُلِّ مَوْقِفٍ دُعَوِيٍّ، فَهِيَ لَيْسَ خَاصَّةً بِقَصَّةِ ذبْحِ الْبَقَرَةِ، وَلَا بِهَذَا الصِّنْفِ مِنَ الْمَدْعَوِينَ، وَإِنَّمَا هِيَ حُكْمٌ شَرِعيٌّ فِي كُلِّ مَوْقِفٍ دُعَوِيٍّ يَوْجَهُهُ الدَّاعِيَةُ إِلَى اللَّهِ، وَمَنْ أَبْرَزَ هَذِهِ الْقَوَاعِدَ مَا يَلِيهِ:

الأولى: الدعوة إلى التسليم المطلق للنصوص الشرعية:

هَذِهِ الْقَاعِدَةُ هِيَ الْمَعْنَى الْحَقِيقِيُّ لِلتَّدِينِ الصَّحِيحِ، حِيثُ يَسْتَلِمُ التَّسْلِيمُ الْمُطْلَقُ لِلْوَحْيِ الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَنْبِيَاءِهِ ﷺ، وَلَوْ كَانَ بَنُو إِسْرَائِيلَ مُسْلِمُونَ لَهُ لَبَادُوا لِأَمْتَشَالِ مَا أَمْرَوْا بِهِ، وَلَبَادُوا إِلَى ذبْحِ الْبَقَرَةِ، وَلَكِنْ ضَعْفُ التَّسْلِيمِ هُوَ الَّذِي مَنَعَهُمْ مِنْ سُرْعَةِ الْأَمْتَشَالِ.

وَلَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَدْعُو أَصْحَابَهُ ﷺ لِهَذَا لِلتَّسْلِيمِ الْمُطْلَقِ لِلْوَحْيِ وَيَأْمُرُهُمْ بِهِ، وَيَرِيَّهُمْ عَلَيْهِ، وَيَدْلِلُ عَلَى ذَلِكَ مَا رَوَاهُ أَبُو هَرِيرَةَ رضي الله عنه حين قال: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿إِنَّمَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ إِنَّمَا تُبَدِّلُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْفِفُوهُ يُحَايِّبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيُغَفِّرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٨٤]،
قال: فَاشْتَدَ ذَلِكُ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكْبِ فَقَالُوا: أَيُّ رَسُولُ اللَّهِ، كُلُّنَا مِنَ الْأَعْمَالِ مَا نَطَقَ: الصَّلَاةُ، وَالصِّيَامُ، وَالْجَهَادُ، وَالصَّدَقَةُ، وَقَدْ أَنْزَلْتَ عَلَيْكَ هَذِهِ الْآيَةَ وَلَا نَطِيقُهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكَتَابِ مِنْ قَبْلِكُمْ: سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قَوْلُوكُمْ: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا، غَفَرَانَكُمْ رَبِّنَا وَإِلَيْكُمُ الْمَصِيرُ. فَلَمَّا اقْتَرَأْهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَسْتَهْمُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا: ﴿إِنَّمَا الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلُّهُمْ أَمَانٌ بِاللَّهِ وَمَا تَبِعُهُمْ وَرُسُلُهُمْ لَا



نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْ رُسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ» [البقرة: ٢٨٥]، فلماً فعلوا ذلك نسخها الله تعالى، وأنزل الله ﷺ: «لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا أَكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذنَا إِنَّنَا أَوْ أَخْطَأْنَا» [البقرة: ٢٨٦]، قال: نعم. «رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا» [البقرة: ٢٨٦]، قال: نعم. «رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ» [البقرة: ٢٨٦]، قال: نعم. «وَاعْفُ عَنَّا وَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا أَنَّهُ مَوْلَانَا فَانْصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ» [البقرة: ٢٨٦]، قال: نعم^(١).

الثانية: الرد عند التنازع إلى الوحي كتاباً وسنة:

إنَّ طبيعة البشر معرَّضة لاختلاف الآراء، وربما يتطور الأمر إلى الشقاق والنزاع، فإنْ تُرك الخلاف ولم يُبادر إلى حلّه أفسد العلاقات وأورث القطيعة، وربما وقع الاقتتال فأهلك الناس بعضهم بعضاً، ولهذا جاءت الشريعة بالدعوة إلى رد النزاع الذي يقع بين المسلمين إلى الله وإلى رسوله ﷺ، سواء كان ذلك في أمور الدين أو الدنيا، فقال سبحانه: «يَأَيُّهَا الَّذِينَ إِيمَانُهُمْ أَطِيعُونَا اللَّهُ وَأَطِيعُونَا الرَّسُولُ وَأَوْلَى الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَزَّعُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُودُهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالرَّسُولِ الْآخِرُ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا» [النساء: ٥٩]، قال أبو جعفر الطبرى: في معناها: يعني بذلك جل ثناوه: فإن اختلفتم أيها المؤمنون في شيء من أمر دينكم، أنتم فيما بينكم، أو أنتم وولاة أمركم، فاشتجرتم فيه «فرُدُودُهُ إِلَى اللَّهِ»، يعني بذلك: فارتادوا معرفة حكم ذلك الذي اشتجرتم فيه من عند الله، يعني بذلك: من كتاب الله، فاتَّبعوا ما وجدتم. وأمّا قوله: «وَالرَّسُولِ»، فإنه يقول: فإن لم تجدوا إلى علم ذلك في كتاب الله سبيلاً فارتادوا معرفة ذلك أيضًا من عند

(١) أخرجه مسلم، حديث رقم (١٢٥).



الرسول إن كان حيًا، وإن كان ميتاً فمن سنته، ﴿إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾، يقول: افعلوا ذلك إن كتم تصدقون بالله ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ﴾، يعني: بالمعاد الذي فيه الثواب والعقاب، فإنكم إن فعلتم ما أمرتم به من ذلك فلكلم من الله الجزيل من الثواب، وإن لم تفعلوا ذلك فلكلم الأليم من العقاب^(١).

وإنَّ التنازع الذي وقع بينبني إسرائيل بشأن الميت الذي لا يعرف قاتله لما ردَّ إلى الله ورسوله، فسُئل عنده موسى عليه السلام: كان هذا فعلاً صحيحاً منهم؟ وإنما يُعاب عليهم تأخيرهم في امتحان ما أمروا به.

الثالثة: لا يقابل الجهل بالجهل، وإنما يقابل بالعلم:

تقوم الدعوة إلى الله تعالى على العلم، وهو أخص صفات الدعاة إلى الله، فلا يوجد للجهل في الدعوة موضعها، ولا يُقبل الجهل حتى ولو كان من باب الجزاء والم مقابلة، ولهذا تبرأ منه موسى عليه السلام فقال: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ [البقرة: ٦٧].

وهذه القاعدة مهمة جداً في الدفاع عن الدين ومحاربة المخالفين، فالحق والعلم والصدق والعدل هي التي تنبغي أن تكون حاضرة في الدعوة والمحاربة والمناظرة، أمّا أضدادها فلا فائدة منها، وليس مأذونا فيها شرعاً، قال ابن تيمية عليه السلام: «لا بد أن تحرس السنة بالحق والصدق والعدل، لا تحرس بكذب ولا ظلم، فإذا ردَّ الإنسان باطلاً بباطل، وقابل بدعة ببدعة، كان مما ذمَّه السلف والأئمة»^(٢). وقال أيضاً:

(١) ينظر: جامع البيان، محمد بن جرير الطبرى (٨/٥٠٤).

(٢) درء تعارض العقل والنقل، أحمد بن تيمية (٧/٢٨٢).



«أمرنا الله سبحانه أن نزيل الشر بالخير بحسب الإمكان، ونزيل الكفر بالإيمان، والبدعة بالسنة، والمعصية بالطاعة من أنفسنا ومنْ عندنا»^(١).

الرابعة: الحق يعلو ولا يُعلى:

إنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَعَدَ رَسُولَهُ ﷺ وَأَهْلَ الْإِيمَانِ الَّذِينَ آمَنُوا بِهِمْ وَاتَّبَعُوهُمْ بِالنَّصْرِ وَالظَّهُورِ وَالغَلْبَةِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ فَقَالَ: «إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُولُ الْأَشْهَدُ إِنَّمَا يَنْفَعُ الظَّلَّمِينَ مَعْذِرَهُمْ وَلَهُمُ الْلَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ» [غافر: ٥١-٥٢]، قال ابن سعدي رض: «إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ ءَامَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا» أي: بالحجـة والبرهـان والنصر، وفي الآخـرة بالحـكم لهم ولأتباعـهم بالثـواب، ولمـن حارـبـهم بشـدة العـقـاب»^(٢).

فالحقُّ ظاهر في الدنيا على كل حال، إما بظهورـ الحـجـةـ والـبرـهـانـ، إذ لا يـقـيـ باطـلاـ إـلاـ هـدمـهـ - وهذا مـتحقـقـ لـكـلـ دـعـوـةـ صـادـقـةـ - وإـماـ بـظـهـورـ التـمـكـينـ الدـنـيـويـ وـقطـفـ ثـمـرـةـ الدـعـوـةـ إـلـىـ اللـهـ، فـهـذـاـ مـمـاـ قـدـ يـحـصـلـ فـيـ أـكـثـرـ الـأـحـوـالـ وـيـتـخـلـفـ فـيـ بـعـضـهاـ لـحـكـمـةـ يـعـلـمـهـاـ اللـهـ وـيرـيدـهـاـ.

وأـمـاـ الـجـزـاءـ الـأـخـرـوـيـ فـمـتـحـقـقـ لـكـلـ دـاعـيـةـ إـلـىـ اللـهـ تـعـالـىـ بـشـرـطـهـ المـعـلـومـ فـيـ كـلـ عـبـادـةـ: الـإـخـلـاصـ لـلـهـ فـيـهـاـ، وـاسـتـقـامـتـهاـ عـلـىـ الـمـنـهـجـ الـقـوـيـمـ، وـلـهـذـاـ لـمـ يـذـكـرـ اللـهـ الـعـاقـبةـ الـأـخـرـوـيـةـ إـلـاـ لـأـهـلـ الـإـيمـانـ وـالـتـقـوـيـ، فـيـقـوـلـ: «قـالـ مـوسـىـ لـقـوـمـهـ آسـتـعـيـنـ بـالـلـهـ وـأـصـبـرـوـاـ إـنـ الـأـرـضـ لـلـهـ يـورـثـهـ مـنـ يـشـاءـ مـنـ عـبـادـهـ وـالـعـقـبـةـ لـلـمـتـقـيـنـ» [الأعراف: ١٢٨]، ويـقـوـلـ:

(١) مجموع الفتاوى، أحمد بن تيمية (٤٧٥/٨).

(٢) تيسير الكريم الرحمن، عبدالرحمن بن سعدي (ص ٧٣٩).

﴿ وَأَمْرَ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَأَصْطَبَرَ عَلَيْهَا لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا هَنَّ نَرْزُقُكُمْ وَالْعَنْقِبَةُ لِلتَّغْوِيٰ ﴾ [طه: ١٣٢] ،
ويقول: ﴿ تِلْكَ الْدَّارُ آئَاهُرَةٌ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا فِي الْأَرْضِ وَلَا فَسَادًا وَالْعَنْقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ ﴾
[القصص: ٨٣].

وإنَّ لنجد مصداق هذا في القصة التي نحن نتأمل فيها ونستنبط منها، إذ إنَّ تعنت
بني إسرائيل وتأخرهم في امتثال ما أمروا به لم يصمد طويلاً أمام دعوة الحق، فهم
تلکؤوا وتشاقلوا ولم يزل موسى عليه السلام يحاورهم حتى أراهم الله آية صدقه، وكشف لهم
ما أخفاه بعضهم بشأن القتيل، فذبحوا البقرة وصارت العاقبة للمتقين.

* * *



الخاتمة

ظهر للباحث في ختام هذا البحث النتائج العلمية التالية:

- ١ - أنَّه يجب على الدعاة إلى الله تعالى دعوة الناس وتزكية نفوسهم ليعتادوا التسليم لأمر الله وأمر رسوله ﷺ في جميع الأحوال، وهذا هو الأساس الذي يقوم عليه التدين الحق، فلن يكمل إيمان أحد من الناس ما لم يكن مسلِّماً للوحي.
- ٢ - وجوب دعوة الناس للتحاكم إلى الوحي المطهر حال النزاع والخصومة والاختلاف، ثم قبول حكمه، والرضا والتسليم له، وهذه أمارة الإيمان.
- ٣ - أنَّ من أمارات كمال الشريعة أنَّها ضبطت تصرفات الناس في كل أحوالهم: حال الاتفاق والاختلاف كليهما، ففي الاتفاق يسلِّمون للوحي، وهو الأصل، وفي حال النزاع يتحاكمون إليه، فتستقيم بذلك أمورهم على نور من الله بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ.

الوصية:

يوصي الباحث بدراسة دعوية لصنف المدعوبين المذكورين في قصة الأمر بذبح البقرة تكشف عن الوسائل والأساليب المناسبة لدعوة من عندهم أصل الإسلام مع استهانتهم بالأوامر والأحكام الشرعية.

* * *



فهرس المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
- الآداب الشرعية والمنحو المرعية، محمد بن مفلح المقدسي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعمر القيام، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٧هـ.
- الأسس العلمية لمنهج الدعوة الإسلامية، عبدالرحيم المغذوي، ط٢، دار الحضارة، الرياض، ١٤٣١هـ.
- الأشباه والنظائر، عبدالوهاب بن علي السبكي، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، ط: بدون، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ.
- تاج العروس من جواهر القاموس، محمد بن محمد المرتضى الزبيدي، تحقيق: مجموعة من المحققين، ط: بدون، دار الهداية، مكان النشر وسته: بدون.
- التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، ط١، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت، ١٤٢٠هـ.
- التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأبياري، ط١، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٥هـ.
- تفسير البحر المحيط، محمد بن يوسف (أبو حيان الأندلسبي)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٢٢هـ.
- تفسير القرآن العظيم، إسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: سامي بن محمد السلامة، ط٢، دار طيبة، الرياض، ١٤٢٠هـ.
- تفسير القرآن العظيم، عبد الرحمن بن محمد الرازى، تحقيق: أسعد محمد الطيب، ط٣، مكتبة نزار مصطفى الباز، السعودية، ١٤١٩هـ.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي، تحقيق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٠هـ.



- جامع البيان في تأویل القرآن، محمد بن جریر الطبری، تحقيق: أحمد محمد شاکر، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٢٠هـ.
- الجامع المسند الصحيح المختصر (صحيح البخاري)، محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق مجموعة من طلبة العلم بإشراف: صالح آل الشيخ، ط٣، دار السلام، الرياض، ١٤٢١هـ.
- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفیش، ط٢، دار الكتب المصرية، القاهرة، ١٣٨٤هـ.
- درء تعارض العقل والنقل، أحمد بن عبدالحليم ابن تيمية، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، ط: بدون، دار الكنوز الأدبية، الرياض، ١٣٩١هـ.
- الدعوة إلى الله، خصائصها، مقوماتها، منهاجها، أبو المجد نوافل، ط١، مطبعة الأمانة، مصر ١٣٩٧هـ.
- سنن ابن ماجه، محمد بن يزيد ابن ماجه، تعليق وأحكام محمد ناصر الدين الألباني، ط٢، مكتبة المعارف، الرياض، ١٤٢٩هـ.
- الصحاح؛ تاج اللغة وصحاح العربية، إسماعيل بن حماد الجوهری، ط٤، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٩٠م.
- صفات الداعية، حمد بن ناصر العمّار، ط٢، دار أشبیلیا، الرياض، ١٤٢٠هـ.
- القواعد الفقهية، علي أحمد الندوی، ط٤، دار القلم، دمشق، ١٤١٨هـ.
- القواعد الفقهية، يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، ط٢، مكتبة الرشد، الرياض، ١٤٢٠هـ.
- قواعد وضوابط فقه الدعوة عند شيخ الإسلام ابن تيمية، عابد الشبيتي، ط٢، دار ابن الجوزي، الدمام، ١٤٣٠هـ.
- كتاب العين، الخليل بن أحمد الفراہیدی، تحقيق: د. مهدی المخزومی، ود. إبراهیم السامرائي، ط: بدون، دار ومکتبة الہلال، سنة النشر: بدون.
- الكلیات، أیوب بن موسی الكفوی، تحقيق: د. عدنان درویش، محمد المصري، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٢هـ.



- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور، ط١، دار صادر، بيروت، سنة النشر: بدون.
- مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية، جمع وترتيب: عبدالرحمن بن محمد ابن قاسم، ط: بدون، وزارة الشؤون الإسلامية، السعودية، ١٤١٦ هـ.
- المحيط في اللغة، إسماعيل بن عباد الطالقاني، تحقيق: الشيخ محمد حسن آل ياسين، ط١، عالم الكتب، بيروت، ١٤١٤ هـ.
- المسند الصحيح المختصر (صحيح مسلم)، مسلم بن الحجاج النيسابوري، تحقيق مجموعة من طلبة العلم بإشراف: صالح آل الشيخ، ط٣، دار السلام، الرياض، ١٤٢١ هـ.
- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي، أحمد بن محمد المقرئ الفيومي، ط: بدون، المكتبة العلمية، بيروت، سنة النشر: بدون.
- معالم التنزيل، محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، ط٤، دار طيبة، الرياض، ١٤١٧ هـ.
- المعجم الوسيط، إبراهيم مصطفى وآخرون، ط٢، المكتبة الإسلامية، تركيا، سنة النشر: بدون.
- معجم لغة الفقهاء، محمد رواس قلعجي وحامد صادق قبيسي، ط٢، دار النفائس، الأردن، ١٤٠٨ هـ.
- معجم مصطلحات أصول الفقه، قطب محمد سانو، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٤٢٣ هـ.
- معجم مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، اتحاد الكتاب العربي، بلد النشر: بدون، ١٤٢٣ هـ.
- المواقفات، أبو إسحاق الشاطبي، تحقيق: خالد عبدالفتاح شبل، ط: بدون، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، ١٤٢٠ هـ.
- نصوص الدعوة في القرآن الكريم، حمد بن ناصر العمار، ط٢، دار إشبيليا، الرياض، السعودية، ١٤٢٢ هـ.

* * *

Sources and References Index

- The Holy Quran.
- Al Tahreer and Al Tanweer, Mohammed Al Taher Aashour, 1st Edition, Arabic History Institution, Beirut, 1420 H.
- Aladab Alshareiyah wa Almenah Almareiyah, Mohammed bin Mufleh Al-Maqdisi, investigated by: Shoaib Arnaout and Omar Alqaiyam, Alresalah Foundation, Beirut, 1417H.
- Alain book, Al-khaleel bin Ahmed Al-Farahidi, investigated by: Dr. Mehdi Almakhzoumi and Dr. Ibrahim Al-Samarrai', Edition: Blank, Al Hilal Library and House, Year of Publication: Blank.
- Alkolliat, Ayoub bin Musa Al-Kafawi, investigated by: Dr. Adnan Doraish, Mohammed Al-Masri, 1st Edition, Al-Resala Foundation, Beirut, 1412H.
- Almesbah Almoneer fi Gharib Al-Sharh Al-Kabir, by Al-Rafi'i, Ahmad bin Mohammed Al-Maqri Al-Fayoumi, edition: Blank, Scientific Library, Beirut.
- Almoheet fi Alloghah, Isma'il bin Abbad Al-Talqani, Investigated by: Sheikh Mohammad Hassan Al-Yassin, 1st Edition, World of Books, Beirut, 1414H.
- Almowafaqat, Abu Ishaq al-Shatby, Investigated by: Khaled Abdel Fattah Shebl, Edition: Blank, Cultural Books Foundation, Beirut, 1420H.
- Almusnad Alsahih Almokhtaser (Sahih Muslim), Muslim bin Alhajaj Alnisaburi, Investigated by a group of students of science under the supervision of: Saleh Al-Sheikh, 3rd edition, Alssalam House, Riyadh, 1421H
- Al-Sahah, Taj al Loqah Wa-Sahah Al Arabiyah, Ismail bin Hammad Al-Jawhari, 4th edition, Dar Al-Elm for millions, Beirut, 1990G.
- Call to Allah, characteristics, components, curricula, Abu al-Majd Nofal, 1st edition, Al-Amana Press, Egyp, 1497H.
- Dara Taarod h Alaquel wa Alnaqel, Ahmed Abdul Halim bin Taymiyyah, investigated by: Dr. Mohammed Rashad Salem, edition: Blank, treasures literary House, Riyadh, 1391H.
- Descriptions of preacher, Hamad bin Nasser Al-Ammar, 2nd edition, Ashbilya House, Riyadh 1420H.
- Dictionary of Jurisprudence Asset Terms, Qutob Mohammed Sanu, 1st Edition, Dar El Fikr, Damascus, 1423 H.
- Dictionary of the language of the fuqaha, Mohammed Rawas Qalaji, and Hamid Sadeq Fnaibi, 2nd, second edition, Dar Nafees, Jordan, 1408H
- Intermediate Dictionary, Ibrahim Mustafa and others., 2nd Edition, Islamic Library, Turkey, Year of Publication: Blank.
- interpretation of Albaher Almoheet, Mohammed bin Yusuf (Abu Hayyan Alandalusi), investigated by: Sheikh Adel Ahmed Abalmawjood , 1nd ,Scientific Books House, Beirut, 1422 H.
- Interpretation of the great Quran, Ismail bin Omar bin Kathir, investigated by: Sami bin Mohammed Al Salamah, 2nd edition, Dar Taibah, Riyadh, 1420H.

- Jurisprudence of the Call Rules and Regulations of Sheikh Al-Al Islam Ibn Taymiyah, Abed Al Thobaiti, 2nd Edition, Dar Ibn Al – Jawzi, Dammam, 1430 H.
- Jurisprudential Rules, Ali Ahmed Al Nadawi, 4th Edition, Dar Al Qalam, Damascus, 1418 H.
- Language Standards Dictionary, Ahmed bin Faris bin Zakaria, Investigated by: Abdul Salam Mohammed Haroun, Union of Arab Writers, country of publication: Blank, 1323 H.
- Lesan Alarab, Mohammed bin Makram bin Manzoor, 1st edition, Sader House, Beirut, year of publication: Blank.
- Milestones of Holly Qur'an, Mohammed Al Hussein Masaoud Al Bagawi, Investigated by: Mohammed Abdullah Al Nimr – Othman Jumaa Dhomaireyah – Suliman Muslim Al Harash, 4th Edition, Taybah House, Riyadh, 1417 H.
- Provisions of the Qur'an Collector, Mohammed bin Ahmed Al Qurtobi, Investigated by: Ahmed Al Bardouni and Ibrahim Atfeesh, 2nd Edition, Egyptian Books House, Cairo, 1384 H.
- Rhetoric Collector in Quran Interpretation, Mohammed bin Jareer Al Tabari, Investigated by: Ahmed Mohammed Shaker, 1st Edition, Al Resala Institution, Beirut, 1420 H.
- Similarities and Isotopes, Abdul Wahhab Ali Al Sobki, Investigated by: Adil Ahmed Abdul Mawjoud, Edition: blang, Scientific Books House, Beirut, 1422 H.
- Simplified Correct Collector (Saheeh Al Bokhari), Mohammed bin Ismail Al Bokhari, investigated by a group of students under supervision of Salih Aal Al Sheikh, 3rd Edition, Dar Al Salam, Riyadh, 1421 H.
- Sunan ibn Majah, Mohammed bin Yazid Ibn Majah, Comment and judgments of Mohammed Nasser Aladdin Al Albani, 2nd edition, Knowledge library, Riyadh, 1429H.
- Taj Al Arous of Dictionary Jewels, Mohammed bin Mohammed Al Mortada Al Zubaidi, investigated by a group of investigators, Edition: blang, Dar Al Hidayah, without a place or an year of publishing.
- texts of the call in the Quran, Hamad bin Nasser Al-Ammar, 2nd edition, Ishbilia House, Riyadh, Saudi Arabia, 1422H.
- The Definitions, Ali Mohammed Ali Al Jerjani, Investigated by: Ibrahim Al Abiyari, 1st Edition, Arabian Book House, Beirut, 1405 H.
- The Great Quran Interpretation, Abdul Rahman Mohammed Al Razi, Investigated by: Asaad Mohammed Al Tayyeb, 3rd Edition, Nazar Mosatafa Al Baz Bookshop, Saudi Arabia, 1419 H.
- The Holy Rahman Facilitating in the Interpretation of the Words of the Mannan, Abdul Rahman Nassir Al Saadi, Investigated by: Abdul Rahman Maala Al lowaihiq, 1st Edition, Al Resala Institution, Beirut, 1420 H.
- The rules of jurisprudence, Yaqoub bin Abdulwahhab Al-Bahussain, 2nd edition, Al Rushd Bookshop, Riyadh, 1420H.
- The Scientific Foundations of the Islamic Call Curriculum, Abdul Raheem Al Maghzawi, 2nd Edition, Dar Al Hadarah, Riyadh, 1431 H.



- total fatwas, Ahmed Abdul Halim bin Taymiyah, collection and arrangement by: Abdulrahman bin Mohammed bin Qasim, edition Blank, Ministry of Islamic Affairs, Saudi Arabia, 1416 H.

* * *

